

ما حكم النمص؟ للشيخ الفوزان

صالح الفوزان

يقول السائلة هل يجوز قصدي وتنظيم الحواجب للمرأة؟ لا ملعونة من فعلت هذا من قصت او حواجبها وواخذت شيئاً منها فهي

ملعونة. قال صلى الله عليه وسلم لعن الله النامصة - [00:00:00](#)

النامصة هي التي تزيل سعر حواجبها والنامصة هي التي تفعل وغيرها واما المتنمصة فهي التي تطلب هذا ممن تعمله فيها هذا كله لا

يجوز العمل ولا المعمول معه هذا الشيء. كلاهما ملعون كلاهما ملعون. التي - [00:00:20](#)

والنامصة التي تعمل هذا وتشتغل به. لان بعض النساء تشتغل وتختلف هذا الشيء هذا حرام ملعون فاعله - [00:00:50](#)